[370] وقد سألت عنه غير واحد ولا إثنين، فزعموا أنه عمل مكروه، وأنا أحب أن أسألك عنه فإن كان مكروها إنتهيت عنه، وعملت غيره من الاعمال، فإني منته في ذلك إلى قولك، قال: وما هو ؟ قال: حجام، قال عليه السلام: كل من كسبك يا ابن أخ، وتصدق وحج منه وتزوج، فإن نبي ا صلى ا عليه وآله قد احتجم، وأعطى الاجر، ولو كان حراما ما أعطاه قال: جعلني ا فداك إن لي تيسا (1) أكريه فما تقول في كسبه ؟ فقال عليه السلام: كل كسبه، فإنه لك حلال، فالناس يكرهونه، فقال حنان: قلت لاي شئ يكرهونه وهو حلال ؟ قال: قال: لتعيير الناس بعضهم بعضا (2). 3 - كتاب " طب الائمة " للحسين بن بسطام، عن محمد بن الحسين (3)، قال: حدثنا فضالة بن أيوب، عن إسماعيل (4)، عن أبي عبد ا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ما اشتكى رسول ا صلى ا عليه وآله وجعا إلا كان مفزعه إلى الحجامة. وقال أبو طيبة (5): حجمت رسول ا صلى ا عليه وآله، فأعطاني دينارا، وشربت دمه، فقال صلى ا عليه وآله: أشربته ؟ قلت: نعم قال: وما حملك على ذلك ؟ قلت: أتبرك به، قال صلى ا عليه وآله: أخذت أمانا من الاوجاع، والاسقام، والفقر، والفاقة، وا ما تمسك النار أبدا (6). 4 - وعنه، عن الزبير بن بكار (7)، قال: حدثنا عبد العزيز بن

(1) التيس (بفتح التاء وسكون الياء): الذكر من المعز إذا أتى عليه سنة. (2) الكافي ج 5 / 115 ح 2 - وصدره في الوسائل ج 12 / 72 ح 5 - وذيله في ص 77 ح 1 عنه وعن التهذيب ج 6 / 454 ح 130 - والاستبصار ج 3 / 58 ح 2. (3) محمد بن الحسين: بن أبي الخطاب الكوفي أبو جعفر الزيات توفي سنة (262) وقد تقدم. (4) إسماعيل: الظاهر أنه اسماعيل بن أبي زياد السكوني العامي المتقدم ذكره. (5) أبو طيبة (بفتح الطاء المهملة والياء المثناة التحتانية الساكنة ثم الباء الموحدة): كان من الصحابة اسمه نافع مولى محيصة بن مسعود الانصاري. (6) طب الائمة: 56 - وعنه البحار ج 62 / 119 ح 39. (7) الزبير بن بكار: أبو عبد ا الاسدي الزبيري قاضي مكة مؤلف كتاب النسب توفي سنة (256).
